

مَنْسَكُ

# شَرِيفُ الْأَسْلَكِ ابْنِ يَمِينَةَ

بَيْنَ فِيهِ صَفَةُ الْحَجَّ وَالْعُرْمَةِ وَأَمْرُ حَكَامِ الْزِيَافَةِ

تألِيفُ الْإِمَامِ

أَمْمَادُنْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ الْبَنِيَّةِ

شَرْحُ فَضْيَلَةِ الشَّيْخِ :

د. سليمان بن سليم الله الرحبي

غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَلِوَالِدِيهِ وَلِمَشَايِخِهِ وَلِلْمُسْلِمِينَ



مكتبة ابن الجزري للبحث العلمي والتقرير الصوتي

٠٠٢٠١٠٣٠٢٦٩١٥٩

## المجلس (٢١)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ الْأَتَمَانُ الْأَكْمَلَانُ عَلَى الْمَبْعُوثِ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ، وَعَلَى  
أَلِهٖ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

**أَمَّا بَعْدُ:** فاللهم اغفر لنا، ولشيخنا، وللسامعين.

(المن)

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله تعالى- في منسكه: وذلك أنَّ الدِّينَ مَبْنَىٰ عَلَىٰ أَصْلَيْنِ: أَلَا  
يُعْبَدَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَلَا يُعْبَدَ إِلَّا بِمَا شَرَعَ.

(الشرح)

هذا أصل الأصول، الذي من علمه، وفهمه، والتزمه، سَلِمَ له دينه من الانحراف الشر-كي  
والانحراف البدعي.

هذا الأصل العظيم من تعلمه، وفهمه، والتزمه، استقام له دينه، وسلم من الانحراف الشر-كي،  
والانحراف البدعي؛ وذلك أنَّ رَبِّنَا سَبَّحَهُ وَتَعَالَى إِنَّمَا خَلَقَنَا لِعِبَادَتِهِ، كَمَا قَالَ -سَبَّحَهُ-: ﴿وَمَا خَلَقْتُ  
الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونَ﴾ [الذاريات: ٥٦].

وأَرْسَلَ لَنَا رَسُولَهُ يَعْلَمُونَا كَيْفَ نَعْبُدُ اللَّهَ سَبَّحَهُ وَتَعَالَى، كَمَا قَالَ -سَبَّحَهُ-: ﴿وَلَقَدْ بَعْثَنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ  
رَسُولًا أَنَّ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنَبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النَّحْل: ٣٦].

فكان الأمر ألا يعبد إلا الله، وألا يعبد الله إلا بما شرع وبيان، فالعبادة حق الله الخالص قصداً وبياناً.  
فمن سَلِمَ له الأصول سلم له دينه من الانحراف، ومن انحرف في الأصل الأول انحرف إلى الشرك، ومن  
انحرف في الأصل الثاني انحرف إلى البدع، ووقع في البدع.

فينبغي على المؤمن إذا سمع مثل هذا الكلام أن يرمعه سمعه، وأن يصغي إليه، وأن يحرص على فهمه،  
وأن يلتزم ما بقي حيّاً.

## (المن)

قال -رحمه الله- : **وَالَّذِي يُعْبُدُ إِلَّا بِمَا شَرَعَ، لَا نَعْبُدُهُ بِالْبِدَعَ.**

## (الشرح)

البدع جمع بدعة.

**والبدعة في اللغة** : الأمر الجديد، وكل محدث على غير مثال سابق، الأمر الجديد وكل محدث على غير مثال سابق، هذا في اللغة.

وأما في الشرع : فقد عرفها النبي ﷺ فقال: «مَنْ أَحَدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدًّا»، متفق عليه.

وقال ﷺ: «مَنْ عَمِلَ عَمَلاً لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرِنَا فَهُوَ رَدًّا»، رواه مسلم ورواه البخاري معلقاً مجزوحاً به.

فدلل هذا على أن البدعة أمر يحدث في الدين من أصله أو وصفه، وليس عليه عمل رسول الله ﷺ، وكان المقتضي له قائماً.

أمر يحدث في الدين، فينسب إلى الدين من أصله، فهو محدث من أصله أصلاً، مثل المولد، أو في وصفه، كأن يلتزم الإنسان أذكاراً واردة على غير الصفة الواردة، ليس عليه عمل رسول الله ﷺ وَسَلَّمَ، وكان المقتضي له قائماً، لابد من هذا القيد، كان المقتضي له قائماً في زمن النبي ﷺ. فإذا كان المقتضي ليس قائماً له؛ لكن كان له أصل، فهذا هو المصلحة المرسلة، هذا الفرق بين البدعة والمصلحة المرسلة.

**البدعة** : أمر محدث في الدين، ليس عليه عمل رسول الله ﷺ، وكان المقتضي له قائماً.

**أما المصلحة المرسلة** : فأمر ينسب إلى الدين، لم يعمل به في زمن النبي ﷺ؛ لكن ثبت أصله وأطلق نوعه، ولم يكن المقتضي قائماً له في زمن النبي ﷺ.

وأعطيكم مثاباً :

جمع القرآن في المصحف ما وجد في زمن النبي ﷺ، كان يكتب مفرقاً؛ لأن النبي ﷺ موجود، والحفظ موجودون، فلما استحرى القتل في الحفاظ، رأى أبو بكر وعمر - رضي الله عنهم - ومن معهما من الصحابة بعد المراجعة أن يجمع القرآن في المصحف. فهذا مصلحة مرسلة؛ لأن أصل حفظ القرآن كان موجوداً؛ لكن المقتضي- جمعه في مصحف لم يكن موجوداً، فلما وجد المقتضي- شرع جمعه في مصحف، ثم في زمن عثمان لما كثر الخلط والاختلاط حصل ما حصل في قضية مصحف عثمان - رضي الله عنه -، هذا من المصلحة المرسلة.

وقد يختلط الأمر فيقع التزاع، مثلاً المحراب في المسجد، هل المحراب في المسجد بدعة، فبعض أهل العلم يقولون بدعة، أو هو مصلحة مرسلة؟

الصواب أنه مصلحة مرسلة؛ لأن تحديد اتجاه القبلة ثابت، وفي زمن النبي ﷺ لم يكن المقتضي قائماً، فالنبي ﷺ يصلي بالناس، والقبلة عُرِفت؛ لكن لما كثرت المساجد احتاج إلى عالمة في المسجد تبين القبلة، ألا ترون أنكم أحياناً تدخلون مسجداً، ولا سيما في المطارات - مثلاً - ما تكون فيه عالمة للقبلة، فتحتار أين جهة القبلة؛ لكن لو وضع المحراب، فإنه يدل على جهة القبلة. فهذا من المصلحة المرسلة.

هذه فائدة متعلقة، وهي مهمة جداً.

وتعريف البدعة - كما قلت لكم - متربع من حديث رسول الله ﷺ.

(المعنى)

قال - رحمة الله - : كما قال تعالى: {فَمَنْ كَانَ يَرْجُو لِقاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلاً صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا} [الكهف: ١١٠].

(الشرح)

فَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ - لا يقبل العمل إلا إذا كان صالحًا، وكان له خالصاً.

والعمل الصالح هو الذي جاء الدليل بكونه صالحًا، سواء جاء في الكتاب أو السنة. وكونه لله خالصاً هذا الإخلاص لله سبحانه وتعالى.

يدل لذلك: ({فَمَنْ كَانَ يَرْجُو لِقاءَ رَبِّهِ}), أي: من أراد السلامه عند لقاء ربه ({فَلْيَعْمَلْ عَمَلاً صَالِحًا وَلَا

يُشْرِكُ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا} .

فدل ذلك: على أنه لا ينجو أحد يوم القيمة إلا إذا أدى بعمل فيه هاتان الصفتان: صالح وحالص، فالله لا يقبل من العمل إلا ما كان هكذا.

### (المتن)

قال - رحمه الله - : ولهذا كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول في دعائه: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ عَمَلِي كُلَّهُ صالحًا، واجْعَلْ لِوَجْهِكَ خالصًا، وَلَا تَجْعَلْ فِيهِ لَأْحَدٍ شَيْئًا» .

### (الشرح)

هذا الأثر رواه الإمام أحمد في الزهد، وانظروا! قال: (اللَّهُمَّ اجْعَلْ عَمَلِي كُلَّهُ صالحًا، واجْعَلْ لِوَجْهِكَ خالصًا)، لو كان الإخلاص كافياً، ويجتهد الإنسان في العمل الصالح أي عمل، لما احتاج إلى الجملة الأولى، لكن لما قرن بينهما علمنا أن العمل المقبول هو الذي يكون صالحًا لله خالصاً.

### (المتن)

قال - رحمه الله - : وقال الفضيل بن عياض في قوله تعالى: {لِيَلْوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَالًا} [تبارك: ٢]، قال: «أَخْلَصَهُ وَأَصْوَبَهُ». قيل: يا أبا عليٍّ، ما أَخْلَصَهُ وَأَصْوَبَهُ؟ قال: «إِنَّ الْعَمَلَ إِذَا كَانَ خَالصًا وَلَمْ يَكُنْ صَوَابًا، لَمْ يُقْبَلْ، وَإِذَا كَانَ صَوَابًا وَلَمْ يَكُنْ خَالصًا؛ لَمْ يُقْبَلْ، حَتَّى يَكُونَ خَالصًا صَوَابًا، وَالخَالصُّ أَنْ يَكُونَ لِلَّهِ، وَالصَّوَابُ أَنْ يَكُونَ عَلَى السُّنْنَةِ» .

### (الشرح)

وهذا واه أبو نعيم في الحلية، وهذا المعروف عند السلف، والأئمة أئمة السلف إذا ذكروا شيئاً إنما يذكرون ما يعلمونه وما أدركوا العلماء عليه. دائمًا أئمة السلف إنما يذكرون ما يعلمون، وما أدركوا العلماء عليه.

### (المتن)

قال - رحمه الله - : وقد قال الله تعالى: {إِنَّ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذِنْ بِهِ اللَّهُ} [الشورى: ٢١] .

### (الشرح)

إِذَا الدِّين لَابد أَن يَأْذَن بِهِ اللَّه، فَإِذَا لَم يَكُن مَا أَذْنَ اللَّه بِهِ فَإِنَّه خَارِجٌ عَن الدِّين، وَلَيْسَ اللَّه شَرِكَاء، فَاللَّه سَبَّحَهُ وَتَعَالَى هُوَ الْإِلَهُ الْوَاحِدُ، فَالَّذِينَ مَا أَذْنَ فِيهِ، وَمَا أَذْنَ فِيهِ بَيْنَهُ فِي كِتَابِهِ، وَعَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

### (المتن)

قال - رحمة الله - : والمقصود بجميع العبادات: أن يكون الدين كله لِلَّه وحده، فالله هو المعبود والمُسْؤُلُ الْذِي يُرْجَى ويخاف.

### (الشرح)

فالعبادة حق الله الخالص، فكل عبادة صغيرة كانت أو كبيرة يجب أن تكون لله، وصرفها لغير الله شرك، وتسوية الله بغيرها فيها شرك أكبر يخرج من الملة.

### (المتن)

قال: فالله هو المعبود والمُسْؤُلُ الْذِي يُرْجَى ويخاف ويسأله ويعبد، فله الدين خالصاً، وله أسلماً مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا، وَالْقُرْآنُ مَمْلُوٌّ مِنْ هَذَا، كَمَا قَالَ تَعَالَى: {تَنْزِيلُ الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ}.

### (الشرح)

فلا بد من الإخلاص، ومن عَبَدَ غير الله فقد برئ من دين الله، ومن عمل عملاً أشرك مع الله فيه غيره بالرياء، فالعمل لمن أشركه، والله منه بريء.

والرياء يسيره شرك أصغر، وفيه تفصيل في أثره في العمل ذكرناه مراراً، وكثيره بحيث يغلب على الإنسان لا يصدر من مؤمن؛ بل هو من شأن المنافقين الذين لا يذكرون الله إلا قليلاً.

### (المتن)

إِلَى قَوْلِهِ: {قُلِ اللَّهُ أَعْبُدُ مُخْلِصًا لَهُ دِينِي فَاعْبُدُوا مَا شَئْتُمْ مِنْ دُونِهِ}، إِلَى قَوْلِهِ: {أَفَغَيْرُ اللَّهِ تَأْمُرُونِي أَعْبُدُ أَنْتُهَا الْجَاهِلُونَ} [الزمر: ٦٤].

وقال تعالى: {مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَادًا لِي مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكِنْ كُونُوا رَبَّانِيْنِ بِمَا كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ وَلَا يَأْمُرَكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا الْمَلَائِكَةَ وَالنَّبِيِّنَ أَرْبَابًا أَيُّمُرُكُمْ بِالْكُفْرِ بَعْدَ إِذَا أَتْمُمْتُمُ مُسْلِمُونَ} [آل عمران: ٧٩].

وقال تعالى: {قُلِ اذْعُوا الَّذِينَ رَعَمْتُمْ مِنْ دُونِهِ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الْضُّرِّ عَنْكُمْ وَلَا تَحْوِلَاً أَوْلَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَسْتَغْوِنُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةُ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا} [الإسراء: ٥٦].

### (الشرح)

الدعاء من أجل العبادات، وأكثر شرك المتسبيين إلى الإسلام إنما هو في الدعاء.  
وسبحان الله! كيف يدعو فقيرًا؟! كيف يدعو محتاجًا؟!  
كل مخلوق فقير إلى الله، محتاج إلى الله، فلا يدعى إلا الغني سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، ومن دعى غير الله فقد أشرك  
بِالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

### (المن)

قال - رحمه الله - : قال طائفةٌ مِنَ السَّلَفِ: كانَ أَقْوَامٌ يَدْعُونَ الْمَلَائِكَةَ وَالْأَنْبِيَاءَ كَالْمَسِيحِ وَالْعَزِيزِ،  
فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى هَذِهِ الْآيَةَ.

### (الشرح)

وقد ذكر ابن جرير في تفسيره طائفة من أقوال السلف بهذا المعنى.

### (المن)

قال - رحمه الله - : وقال تعالى: {وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا سُبْحَانَهُ بَلْ عِبَادُ مُكْرَمُونَ لَا يَسْبِقُونَهُ  
بِالْقَوْلِ وَهُمْ بِأَمْرِهِ يَعْمَلُونَ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى وَهُمْ مِنْ خَشِيبِهِ  
مُشْفِقُونَ وَمَنْ يَكُلُّ مِنْهُمْ إِنِّي إِلَهٌ مِنْ دُونِهِ فَذَلِكَ نَجْزِيهِ جَهَنَّمَ كَذَلِكَ نَجْزِي الظَّالِمِينَ} [الأنبياء: ٢٦]  
. [٢٩]

ومثل هذا في القرآن كثيرٌ، بل هذا مقصود القرآن ولبه، وهو مقصود دعوة الرُّسُلِ كُلِّهمْ، ولهم خلق  
الخلق.

### (الشرح)

توحيد الله في عبادته من أجله خلقنا، ومن أجله بعث الرسل، ومن أجله أنزل القرآن، فتوحيد الله في  
عبادته هو المقصود الأعلى، والشرك بالله في العبادة هو أخبث الظلم، وأقبح الظلم، وأكبر الظلم أن يخلق

الله، وينعم الله، ويعبد غيره، ويصرف الدعاء والعبادة إلى غيره، هذا أقبح الظلم، وأعلى الظلم -نعود بالله من الشرك كله.-

**(المتن)**

قال -رحمه الله- : كما قال تعالى: {وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ} [الذاريات: ٥٦].  
فيجب على المسلم أن يعلم أنَّ الحجَّ مِنْ جنسِ الصلاة ونحوها مِنَ العبادات التي يُعبدُ اللهُ بها وحده لا شريك له، وأنَّ الصلاة على الجنائز وزيارة قبور الأموات مِنْ جنسِ الدعاء لهم.

**(الشرح)**

أي أن المقصود الأعظم منها هذا الدعاء لهم، والشفاعة لهم بالدعاء.

**(المتن)**

قال : **وَالدُّعَاءُ لِلْخَلْقِ مِنْ جِنْسِ الْمَعْرُوفِ وَالْإِحْسَانِ الَّذِي هُوَ مِنْ جِنْسِ الزَّكَاةِ.**

**(الشرح)**

أي أنه من العبادات التي لابد فيها من القيدتين: الصلاح والإخلاص.

**(المتن)**

قال : **وَالْعِبَادَاتُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ بِهَا تَوْحِيدُ وَسُنْنَةُ، وَغَيْرُهَا فِيهَا شُرُكٌ وَبِدْعَةٌ.**

**(الشرح)**

أي العبادات التي أمر الله بها من أخلص فيها لله فقد وحده، ومن حقق فيها الاتباع لرسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقد حقق السنة.

وما خرج عن هذا فهو إما شرك وإما بدعة.

**(المتن)**

قال : **كَعِبَادَاتِ النَّصَارَى وَمَنْ أَشْبَهُهُمْ، مِثْلُ قَصْدِ الْبُقْعَةِ لِغَيْرِ الْعِبَادَاتِ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ بِهَا؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنَ الدِّينِ، وَلَهُذَا كَانَ أَئِمَّةُ الْعُلَمَاءِ يَعُذُّونَ مِنْ جَمْلَةِ الْبِدَعِ الْمُنْكَرَةِ: السَّفَرُ لِزِيَارَةِ قُبُورِ الْأَنْبِيَاءِ وَالصَّالِحِينَ.**

**(الشرح)**

أي السفر لزيارة قبور الأنبياء والصالحين للسلام عليهم والدعاء لهم، ليس لدعائهم، وإنما للسلام عليهم والدعاء لهم.

العلماء في ظاهر القول الراجح والسلف ينهون عن ذلك، ويرونه من البدع المنكرة.

(المن)

قال: وهذا في أصحّ القولين غير مشروعٍ.

(الشرح)

كما قلنا السفر لزيارة قبر النبي **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** أو قبور الصالحين محل خلاف معروف ومذكور؛ لكن الذي تدل عليه الأدلة، وتنصره الأدلة: أنه حرام ولا يجوز.

والمقصود: السفر بقصد صحيح، أعني بقصد السلام والدعاء لهم.

أما السفر لدعائهم فهذا شرك لا شك فيه، يمنعه كل العلماء، ولا يحيزه أحد من ينتسب إلى العلم إلا من انحرف في علمه إلى البدع والمحاثات والشريكات -نعوذ بالله من ذلك-.

(المن)

حتَّى صَرَّحَ بعْضُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ: أَنَّ مَنْ سَافَرَ هَذَا السَّفَرَ لَا يَقْصُرُ فِيهِ الصَّلَاةَ؛ لَأَنَّهُ سَفَرٌ مَعْصِيَةٌ.

(الشرح)

جمهور أهل العلم على أن من سافر سفر معصية يحرم عليه أن يترخص، فلا يجوز له أن يقصر الصلاة، ولا يجوز له أن يفطر في رمضان.

وهذا الراجح عندي، فمن سافر لزيارة القبر فهذا سفر محظوظ؛ وبالتالي ليس له أن يترخص برضوخ السفر.

(المن)

قال: وَكَذِلِكَ مَنْ يَقْصِدُ بَقْعَةً لِأَجْلِ الْطَّلْبِ مِنْ مَخْلُوقٍ هِيَ مَنْسُوبَةٌ إِلَيْهِ؛ كَالْقَبْرِ وَالْمَقَامِ.

(الشرح)

هذه بدعة شركية، شرك بالله **عَزَّ وَجَلَّ** -أن يسافر إلى بقعة معينة منسوبة لإنسان؛ من أجل أن يطلب منه، أو يضع حواجزه عنده، فهذا من الشرك الأكبر -والعياذ بالله-.

(المن)

قال: أَوْ لِأَجْلِ الْاسْتِعَاذَةِ بِهِ وَنَحْوِ ذَلِكَ.

## (الشرح)

أي الاستعاذه به من أعدائه -مثلاً-، بعض الناس يعاديه أعداء فيذهب إلى قبر الرجل الصالح، ويقول: يا فلان إن القوم يريدون قتلي فأعذني، أو نحو ذلك، هذا من الشرك الأكبر -والعياذ بالله- الذي يخرج عن دين الله.

## (المتن)

فهذا شركٌ وبِدْعَةٌ.

## (الشرح)

هو بدعة شركية.

## (المتن)

قال: كما يفعل النصارى ومن أشباههم من مبتدعه هذه الأمة، حيث يجعلون الحجّ والصلاه من جنس ما يفعلونه من الشرك والبدع، ولهذا قال صلی الله عليه وسلم لَمَّا ذَكَرَ لَهُ بَعْضُ أَزْوَاجِهِ كُنِيَّسَةً بِأَرْضِ الْجَبَشِيَّةِ، وَذُكِرَ لَهُ مِنْ حُسْنِهَا وَمَا فِيهَا مِنَ التَّصَاوِيرِ، فَقَالَ: «أُولَئِكَ إِذَا مَاتَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ، بَنَوْا عَلَيْنِي قَبْرَهُ مَسْجِدًا، وَصَوَرُوا فِيهِ تِلْكَ التَّصَاوِيرَ، أُولَئِكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

## (الشرح)

والحديث متفق عليه.

فدل ذلك على أن الذين يبنون المساجد على القبور من شرار الخلق يوم القيمة -نعوذ بالله من سوء الحال-

## (المتن)

قال -رحمه الله-: ولهذا نهى العلماء عما فيه عبادة لغير الله، وسؤال لمن مات من الأنبياء والصالحين؛ مثل من يكتب رقعة ويعلّقها عند قبر نبي أو صالح.

## (الشرح)

من يكتب رقعة ويعلّقها عند قبر نبي أو صالح لا يخلو من حالين:

الحالة الأولى: أن تكون رسالة لهذا النبي أو هذا الصالح، يا النبي الله، يا شافعي، يا سيدة زينب، يا سيدنا الحسين إن ابنتي مريضة فأدركتنا، بعضهم مساكين يرسل يقول جاموستي مريضة أدركتنا، ما عندي إلا هذه

الجاموسة، هذا شرك بالله.

والحالة الثانية، أن يعلقها داعيًّا الله سبحانه وتعالى، وهذا بدعة.

**(المتن)**

قال: أَو يسجدُ لِقَبْرِهِ أَو يدْعُوهُ، أَو يرْغِبُ إِلَيْهِ، وَقَالُوا: إِنَّهُ لَا يجُوزُ بَنَاءُ الْمَسَاجِدِ عَلَى الْقُبُوْرِ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِخَمْسِ لِيَالٍ: «إِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ الْقُبُوْرَ مَسَاجِدَ، أَلَا فَلَا تَتَّخِذُوا الْقُبُوْرَ مَسَاجِدَ؛ فَإِنَّمَا أَنْهَاكُمْ عَنْ ذَلِكَ». رواه مسلم.

وقال: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا».

وهذه الأحاديث في الصحيح.

وما يفعله بعض الناس من أكل التمر في المسجد.

**(الشرح)**

ما يفعله بعض الناس من أكل التمر في المسجد على وجه التقرب والتعبد، لا على وجه التزود.

كون الإنسان يأكل في المسجد كونه صائمًا، ومعه تمر ويأكل، هذا ما فيه بأس.

وإنما بعض الناس يأكلون التمر في المسجد بزعم أن تحصل فيه البركة، وهذا بدعة.

**(المتن)**

قال: أَو تَعْلِيقُ الشِّعْرِ فِي الْقَنَادِيلِ؛ فِي دِرْعَةٍ مَكْرُوْهَةٍ.

**(الشرح)**

بعض الناس يأخذ قطعة من قماشه، ويضعها في قناديل المسجد، قد يأكُلُّها عندما كانت هناك قناديل، أو يضع شيئاً من شعره في قنديل المسجد؛ التماسًا للبركة، ونحو ذلك، هذا من البدع المنكرة.

وإذا قال السلف مكرهه فالمعنى أنها محرمة، ليس عند السلف بدعة مكرهه كراهيته تزويه أبداً، إذا قال السلف بدعة فاعلم أنها محرمة حتى لو قالوا مكرهه، فإنهم مقصودهم بالكراهة هنا كراهيته التحريم.

**(المتن)**

قال: وَمَنْ حَمَلَ شَيْئًا مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ جَازَ؛ فَقُدْ كَانَ السَّلْفُ يَحْمِلُونَهُ.

**(الشرح)**

من حمل شيئاً من ماء زمزم؛ ليتبرك به، ويستشفى به، فإنه يجوز، ولا بأس، وقد جاء عن أمينا عائشة -

رضي الله عنها-: «أَنَّهَا كَانَتْ تَحْمِلُ مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ، وَتَخْبِرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَحْمِلُهُ»، رواه الترمذى، وصححه الألبانى.

بل إن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لما هاجر إلى المدينة قبل فتح مكة «أَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ بِالْمَدِينَةِ قَبْلَ أَنْ تُفْتَحَ مَكَّةُ إِلَى سُهَيْلِ بْنِ عَمْرِو: أَنِ اهْدِ لَنَا مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ وَلَا يَتَرُكَ قَالَ: فَبَعَثَ إِلَيْهِ بِمَزَادَيْنِ»، من ماء زمزم، وهذا قد رواه البىهقى، وجود إسناد الألبانى.

وقد كان السلف يحملون ماء زمزم؛ لأنه مبارك كما أخبر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ومن ذلك ما رواه ابن أبي شيبة عن عطاء التابعى الكبير: «فِي مَاءِ زَمْزَمَ يَخْرُجُ بِهِ مِنَ الْحَرَمِ، فَقَالَ: انْتَقِلْ كَعْبٌ بِشَنْتَنِي عَشْرَةَ رَأْوِيَةً إِلَى الشَّامِ»، أي: من زمزم «يَسْتَقْوِنَ بِهَا». فهذا أمر لا بأس به.

وماء زمزم ماء مبارك سواء كان في مكة أو في غير مكة.

(المن)

قال - رحمه الله -: وَأَمَّا التَّمْرُ الصَّيْحَانِيُّ .

(الشرح)

(وَأَمَّا التَّمْرُ الصَّيْحَانِيُّ): من عادة بعض الناس أنهم إذا قدموا المدينة يسألون عن التمر الصيحياني، والتمر الصيحياني قال بعض العلماء أنه نوع من تمر المدينة خاصة، هو أسود وفيه يبوسة وحلاؤة، تمر من تمور المدينة أسود اللون وفيه يبوسة وحلاؤة.

وقال بعض العلماء: هو من العجوة، نوع من العجوة، أحد أنواع العجوة.

والناس يحملونه من المدينة لأمرىء:

الأمر الأول: أن هناك من يزعم أن هذه النخلة قد غرسها النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فأثمرت هذا النوع من التمر، وصارت تزرع بعد هذا في المدينة، وهذا كذب لا أصل له، أي: يقولون النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غرس نخلة، فلما غرسها أخرجت هذا التمر، ثم صار الناس يخرسون هذا النخل، ويتحقق هذا التمر، ويثمر هذا التمر، وهذا كذب لا أصل له.

والامر الثاني: أن بعض الناس يزعم أن هذه النخلة، أو هذا التمر لما مرَّ النبي ﷺ به صاح يا رسول الله، فهو تمر مؤمن، وهذا كذب وجهل، ولا أصل له.

ولذلك ذكره الشيخ هنا: حمل التمر الصيحياني على أن له فضيلة، أو على سبيل التبرك من المدينة بدعة، لا أصل لها.

أما إذا كان من العجوة، وكان الإنسان يحمله لما في العجوة مما سيأتي -إن شاء الله- فما في بأس. وإذا كان الإنسان يشتري تمرًا، واشترى التمر الصيحياني بغير قصد هذه الفضيلة التي يذكرون ما في بأس، هو تمر يجوز أكله، ويجوز حمله.

### (المتن)

قال: **وَأَمَّا التَّمْرُ الصَّيْحَانِيُّ**: فَلَا فِضْلَةَ فِيهِ، بَلْ غَيْرُهُ مِنَ التَّمْرِ؛ كَالْبُرْنَيٌّ وَالْعَجْوَةُ، خَيْرٌ مِنْهُ،  
وَالْأَحَادِيثُ إِنَّمَا جَاءَتْ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مُثْلِ ذَلِكَ، كَمَا جَاءَ فِي الصَّحِيفَةِ: **مَنْ تَصَبَّحَ**  
**بِسَبْعِ تَمَرَاتٍ عَجْوَةً؛ لَمْ يُصْبِهُ ذَلِكَ الْيَوْمُ سُمٌّ وَلَا سِحْرٌ**.

### (الشرح)

هذا متفق عليه.

**(مَنْ تَصَبَّحَ)**، أي: على الريق، أكل سبع تمرات من العجوة على الريق، لم يضره في ذلك اليوم سم، لو شرب السم ما يضره؛ لكن ما يجوز أن يشرب السم؛ لكن لو شرب سم ما يضره، ولا سحر.  
وفي رواية عند مسلم: **مَنْ أَكَلَ سَبْعَ تَمَرَاتٍ مِمَّا بَيْنَ لَابَتِيهَا** حين يصبح لم يضره ذلك اليوم سم **حَتَّى يُمْبَسِيَ**.

لاحظوا! الحديث مطلق عجوة، ما هو مقيد بالمدينة، هذه الرواية عند مسلم: **مَنْ أَكَلَ سَبْعَ تَمَرَاتٍ مِمَّا بَيْنَ لَابَتِيهَا**.

انتبهوا! الأول مطلق في المكان معين في التمر، تمر عجوة، والثاني مطلق في التمر معين في المكان.

فيقييد هذا بهذا، فتكون سبع تمرات عجوة من عجوة المدينة؛ بل من حرم المدينة **(مِمَّا بَيْنَ لَابَتِيهَا)**.

وعن عائشة -رضي الله عنها- أن رسول الله ﷺ قال: **إِنَّ فِي عَجْوَةِ الْعَالِيَةِ شِفَاءً**  
**وَإِنَّهَا تَرِيَاقُ أَوَّلِ الْبُكْرَةِ**، رواه مسلم.

وهنا قيد بعجوة العالية إن فيها شفاء وإن فيها تریاق.

أول البكرة، أي: على الريق، في أول النهار.

وعند أحمد عن عائشة -رضي الله عنها- أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: **«فِي عَجْوَةِ الْعَالِيَّةِ أَوَّلَ الْبُكْرَةِ عَلَى رِيقِ النَّفْسِ، شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ سِحْرٍ أَوْ سُمٍّ»**.

فعرفنا بهذا أنها مانعة -بإذن الله-، شافية -بإذن الله-، الشفاء من الله، سبب للشفاء.

**(لَمْ يُصِبْهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ سُمٌّ وَلَا سِحْرٌ)**، هذا منع.

**«شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ سِحْرٍ أَوْ سُمٍّ»**، هذا شفاء.

ولذلك نقول: إن تيسر ما يسمى بالعجوة من العالية، فهذا أحسن، فإن لم يكن فما يسمى بالعجوة من حدود حرم المدينة، فإن لم يكن فما يسمى بالعجوة ولو من غير المدينة، فإن لم يكن فسبع تمرات من تمر المدينة، فإن لم يكن فسبع تمرات من أي تمر.

يمحسن بالمسلم أن لا يترك هذا في كل صباح على الريق، يأكل سبع تمرات على الريق الذي ذكرناه.

**(المن)**

**قال: وَلَمْ يَرِحْ عَنْهُ فِي الصَّيْحَانِيِّ شَيْءٌ.**

**وقول بعض الناس: إنَّهُ صاحَ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ جَهَلٌ مِنْهُ، بَلْ إِنَّمَا سُمِّيَ بِذَلِكَ لِيُبَيِّسِهِ؛ فَإِنَّهُ يُقَالُ: تَصَوَّحَ التَّمْرُ؛ إِذَا يَبِسَ.**

**(الشرح)**

هذا أحد الأسباب، العلماء ذكرروا سببين لهذا أحد هما: أنه سمي بالصيحان؛ لأنَّه أبليس من غيره، ويقال تصوَّح التمر إذا يبس.

**والقول الثاني:** أن هناك كبشاً اسمه صيحان، رُبِطَ في هذه النخلة، وكان لها تمر، فكان يقال: هذا التمر من أي نخلة؟ يقولون من نخلة صيحان الكبش الذي ربط فيها، ثم صار يطلق عليها هذا الاسم، انتشر واشتهر بهذا، أي: الاسم.

**(المن)**

**قال: وَهَذَا كَوْلِ بَعْضِ الْجُهَالِ: إِنَّ عَيْنَ الزَّرْقَاءِ جَاءَتْ مَعَهُ مِنْ مَكَةَ.**

**(الشرح)**

بعض الجهال يقولون: العين الزرقاء، وهي معروفة، جاءت مع النبي ﷺ من مكة. والعين الزرقاء إنما حضرت في زمن معاوية -رضي الله عنه-، وأنشئت في زمن معاوية -رضي الله عنه-.

(المتن)

قال: ولم يكن بالمدينة على عهد النبي ﷺ عليه وسلم عينٌ جاريةٌ، لا الزرقاء ولا عيونٌ حمزة، ولا غيرهما، بل كلُّ هذا مُستَخْرَجٌ بعده.

(الشرح)

كل العيون المعروفة في المدينة لم تكن في زمن النبي ﷺ، وإنما استخرجت بعده ﷺ كما قلنا في العين الزرقاء إنما استخرجت في زمن معاوية -رضي الله عنه-.

(المتن)

قال: ورَفْعُ الصوتِ في المساجِدِ؛ مَنْهِيٌّ عنه، وهو في مسجد النبي ﷺ عليه وسلم أشدُّ.

(الشرح)

رفع الصوت مطلقاً في المساجد منهيء عنه، فإنه لا يليق بالمساجد، وهو في مسجد النبي ﷺ وَسَلَّمَ في غير العلم والخطبة أشد، وقد قال الله -تعالى-: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾ [الحجرات: ٢]، وقال -تعالى-: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَغْفُضُونَ أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ أُولَئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبُهُمْ لِتَتَّقَوَى كُلُّهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ [الحجرات: ٣].

قالوا: والتأدب مع رسول الله ﷺ ميّتاً كالتأدب معه حيّا.

(المتن)

قال: وقد ثبتَ أَنَّ عمرَ بْنَ الخطَّابِ رضي الله عنه رأى رجُلَيْنِ يرْفَعُانِ أَصْوَاتَهُمَا فِي الْمَسَاجِدِ

فقالَ: «لَوْ أَعْلَمُ أَنَّكُمَا مِنْ أَهْلِ الْبَلْدِ لَأُوْجَعْتُكُمَا ضرِبًا، إِنَّ الْأَصْوَاتَ لَا تُرْفَعُ فِي مَسْجِدِهِ».

(الشرح)

هذا عند البخاري عمر -رضي الله عنه- رأى رجلين ارتفعت أصواتهما، فطلب أن يحضران إليه، فسألهم

من أين أنتما؟ فقالا: من كذا، فقال: («لَوْ أَعْلَمُ أَنَّكُمَا مِنْ أَهْلِ الْبَلْدِ لَأُوْجَعْتُكُمَا ضرِبًا، إِنَّ الْأَصْوَاتَ لَا تُرْفَعُ فِي مَسْجِدِهِ»).

(المتن)

قال: فَمَا يَفْعَلُ بَعْضُ جُهَّالِ الْعَامَةِ مِنْ رَفْعِ الصَّوْتِ عَقِيبَ الصَّلَاةِ بِقَوْلِهِمْ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ بِأَصْوَاتٍ عَالِيَّةٍ؛ مِنْ أَقْبَحِ الْمُنْكَرِاتِ.

## الشرح

هذا الرفع بالسلام، أنه بعد ما ينتهي من الصلاة يرفع صوته، أو بعض الناس أول ما يدخل المسجد عندما يُقْدُم ينادي من عند باب المسجد السلام عليك يا رسول الله، والآن يجعلها جماعات مع بعضهم البعض السلام عليك يا رسول الله.

## (المتن)

قال: ولم يكن أحد من السلف يفعل شيئاً من ذلك عقب السلام، لا بأصواتٍ عاليةٍ ولا مُنْخَفِضَةٍ.

## الشح (الشح)

الأمر في أصله بدعة، أن يسلم على النبي ﷺ بعد السلام من الصلاة في أصله بدعة، ورفع الصوت هو بدعة في الوصف -أيضاً.

## امتنان

قال: **بُلْ مَا فِي الصَّلَاةِ مِنْ قَوْلِ الْمُصَلِّيِّ: «السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ» هَذَا هُوَ  
الْمُشْرُوْعُ، كَمَا أَنَّ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ مَشْرُوْعَةٌ فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ.**

## الشرح

مطلقاً من غير تقييد.

(متن)

قال: وقد ثبتَ عنه في الصَّحِّيفَةِ أَنَّهُ قَالَ: (مَنْ صَلَّى عَلَيَّ مَرَّةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا).

## الشرح

رواه مسلم.

فالمشروع للMuslim أن يكثر من الصلاة على النبي ﷺ؛ لكن لا يقيدها بموضع لم يرد، كأن يقيدها بعد السلام، أول ما يسلم يقول: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد، هذا ما ورد، هذه بدعة.

أو يقيدها بعده، يقول: أنا بعد ما أفرغ من أذكار الصلاة أصلح على النبي ﷺ عشر مرات دائمًا، نقول: هذه بدعة.

### (المتن)

قال: وفي المسند أنَّ رَجُلًا قال: يا رسول الله، أَجْعَلْ عَلَيْكَ ثُلُثَ صلاتي؟ قال: «إِذَا يَكْفِيَكَ اللَّهُ ثُلُثَ أَمْرِكَ»، فقال: أَجْعَلْ عَلَيْكَ ثُلُثَ صلاتي؟ قال: «إِذَا يَكْفِيَكَ اللَّهُ ثُلُثَيْ أَمْرِكَ»، قال: أَجْعَلْ صلاتي كُلَّها عَلَيْكَ؟ قال: «إِذَا يَكْفِيَكَ اللَّهُ مَا أَهَمَّكَ مِنْ دُنْيَاكَ وَآخِرَتَكَ».

### (الشرح)

لم أقف عليه هكذا في شيء من الكتب أصلًا، بعد طول البحث عنه، وكثرة الكشف والسؤال، لا في المسند ولا في غير المسند.

لكن الذي جاء في المسند: «قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ جَعَلْتُ صَلَاتِي كُلَّهَا عَلَيْكَ؟»، أي: جعلت دعائي في بعض أوقاتي كله لك، أي: لو كان الإنسان يدعو، فجعل دعاءه هذه المرة كله صلاة على النبي ﷺ، ليس معنى هذا أنه لا يدعوا الله؛ بل كلما أراد أن يدعو يصلي على النبي ﷺ في كل دعائه، لا، وإنما المقصود أنه أحياناً يجعل دعاؤه في ذلك الموطن كله صلاة على النبي ﷺ.

«قَالَ: إِذَنْ يَكْفِيَكَ اللَّهُ مَا أَهَمَّكَ مِنْ دُنْيَاكَ وَآخِرَتَكَ»، جود إسناده الألباني.

وروى الترمذى: «قَالَ أَبِي: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أُكْثِرُ الصَّلَاةَ عَلَيْكَ فَكَمْ أَجْعَلْ لَكَ مِنْ صَلَاتِي، فَقَالَ: مَا شِئْتَ قَالَ: قُلْتُ: الرُّبُعَ، قَالَ: مَا شِئْتَ، فَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ قُلْتُ: النَّصْفَ، قَالَ: مَا شِئْتَ، فَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ قَالَ: قُلْتُ: الْكُلُّ، قَالَ: مَا شِئْتَ، فَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ قُلْتُ: أَجْعَلْ لَكَ صَلَاتِي كُلَّهَا، قَالَ: إِذَا تُكْفِيَ هَمَّكَ وَيُغْفَرَ لَكَ ذَنْبُكَ»، رواه الترمذى، وقال حسن صحيح، وحسنه الألبانى.

أما اللفظ الذى ذكره الشيخ فلم أعثر عليه بعد بحث طويل.

### (المتن)

قال -رحمه الله-: وفي السنن عنه أنه قال: «لَا تَتَخَذُوا قَبْرِي عِيدًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ حَيْثُمَا كُنْتُمْ؛ فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي».

### (الشرح)

كما تقدم رواه أحمد وأبو داود، وصححه الألباني.

والقصد هنا: أنها ليست مقيدة بمكان؛ بل الإنسان يصلى على النبي **صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** من أي مكان.

### (المتن)

قال: وقد رأى عبد الله بن حَسَنٍ شيخ [الحسنين] في رَمَضَانِ رجلاً يَنْتَابُ قَبْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلدعَاءِ عَنْهُ، فَقَالَ: يَا هَذَا، إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تَتَّخِذُوا قَبْرِي عِيَّدًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ حَيْثُمَا كُنْتُمْ؛ فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي»، فَمَا أَنْتَ وَرَجُلٌ بِالْأَنْدَلُسِ مِنْهُ إِلَّا سَوَاءً.

### (الشرح)

عبدالله بن حسن من الأشراف الحسينيين، من أجلهم، وأكثرهم علمًا، وأعظمهم ورعاً.

وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله تعالى- أن سعيد بن منصور روى هذا الأثر عن عبدالله بن حسن هذا في سنته، ولم أقف عليه في سنن سعيد بن منصور، لكن أخرجه الحافظ المقدسي في المختار، والبخاري في التاريخ الكبير، وابن أبي شيبة، كلهم عن علي بن الحسين. الحافظ المقدسي في المختار، والبخاري في التاريخ الكبير، وابن أبي شيبة رواه هذا الأثر؛ لكن ليس عن عبدالله بن حسن، وإنما عن علي بن الحسين.

وعلى كل حال العبرة بما فيه، وأن السلف كانوا ينكرون هذا الصنيع، أن الإنسان يأتي إلى القبر وويدعو عنده، كان السلف ينكرون هذا.

### (المتن)

قال -رحمه الله-: ولهذا كان السلف يُكثِّرونَ الصلاةَ والسلامَ عليه في كُلِّ مَكَانٍ وَزَمَانٍ، ولم يَكُونُوا يجتمعونَ عَنْدَ قَبْرِهِ؛ لَا لِقِرَاءَةِ خَتْمِهِ، وَلَا إِيقَادِ شَمْعٍ وَإِطْعَامٍ وَإِسْقَاءٍ، وَإِنْشَادِ قَصَائِدَ، وَلَا نَحْوِ ذَلِكَ، بَلْ هَذَا مِنَ الْبِدَعِ.

### (الشرح)

قصد قبر النبي **صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** شيءٌ من هذه الأمور بدعة، ولم يفعله السلف الصالح -رضوان الله عليهم- لَا من الصحابة ولا من بعدهم من السلف الصالح.

### (المتن)

قال: **بُلْ كَانُوا يَفْعَلُونَ** في مسجده ما هو المشرع في سائر المساجد من الصلاة، القراءة، والذكر، والدعا، والاعتكاف، وتعليم القرآن والعلم وتعلمه، ونحو ذلك، وقد علموا أنه صلى الله عليه وسلم له مثل أجر كل عمل صالح تعمله أمته.

### (الشرح)

السلف يعلمون أن كل عمل صالح يعمله مسلم فللنبي صلى الله عليه وسلم مثل أجره؛ لأنه صلى الله عليه وسلم هو الذي دعانا إلى هذا المدى، فما كان أحد من السلف يهدي ثواب عمله إلى النبي صلى الله عليه وسلم، ما كان أحد يحج عن النبي صلى الله عليه وسلم، يعتمر عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم له أجر جميع الحجاج في كل سنة، وله أجر جميع المعتمرين؛ بل أنت لو حججت عن نفسك فللنبي صلى الله عليه وسلم مثل أجرك، لو اعتمرت عن نفسك فللنبي صلى الله عليه وسلم مثل أجر عمرتك.

بعض الناس يتکلف يقول: أنا حججت عن الأنبياء، جاءني واحد وقال: أنا حججت عن عيسى وموسى ويونس وأريد أن أحج عن محمد صلى الله عليه وسلم، قلت: يا أخي أنت المحتاج، أنت حي وصاحب ذنوب، وتحتاج أن يغفر الله لك، وتحتاج الحسنة الواحدة التي ربها تنجو بها بفضل الله. واحد جاءني، وقال: أنا أريد أن أحج عن جبريل، قلت: يا أخي جبريل لو أراد أن يحج يحج بنفسه، قال: والله أنا أحب جبريل، أريد أن أحج عنه، الله المستعان.

### (المتن)

**قال - رحمة الله - : فَإِنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى؛ فَلَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنِ اتَّبَعَهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا».**

### (الشرح)

والحديث عند مسلم في الصحيح.

### (المتن)

**قال: وَهُوَ الَّذِي دَعَا أُمَّتَهُ إِلَى كُلِّ خَيْرٍ، فَكُلُّ خَيْرٍ يَعْمَلُهُ أَحَدٌ مِنَ الْأَمَّةِ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ، فَلَمْ يَكُنْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْتَاجُ أَنْ يُهْدَى إِلَيْهِ ثَوَابُ صَلَاةٍ أَوْ صِدْقَةٍ أَوْ قِرَاءَةٍ مِنْ أَحَدٍ؛ فَإِنَّ لَهُ مِثْلَ أَجْرِ مَا يَعْمَلُونَهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا.**

## (الشرح)

فإهداء ثواب العمل إلى رسول الله ﷺ، أو الحج عنه، أو الاعتمار عنه:

أولاً: ليس من فعل السلف.

وثانياً: لا حاجة إليه.

وثالثاً: الرسول ﷺ قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، وأنت يا عبد مؤاخذ بذنبك وخطاء، وفي الحج والعمرة تكفير الذنوب، وأنت أحوج إلى هذا.

## (المتن)

قال - رحمه الله -: وكل منْ كانَ لَهُ أَطْوَعَ وَأَتَيَّ؛ كَانَ أَوْلَى النَّاسِ بِهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

## (الشرح)

حقيقة حب النبي ﷺ تظهر في اتباعه؛ بل حقيقة حب الله تظهر في اتباع النبي ﷺ

الله ﷺ ﴿قُلْ إِنْ كُتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحِبِّبُكُمُ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٣١].

انتبهوا! {قُلْ إِنْ كُتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ}، فحقيقة حب الله تظهر في الاتباع.

{فَاتَّبِعُونِي}، ثم: {يُحِبِّبُكُمُ اللَّهُ}.

فحب الله يحصل باتباع رسول الله ﷺ.

إذاً انتبهوا! اتباع رسول الله ﷺ يظهر حقيقة الحب لله، ويحصل به حب الله للعبد.

هذه حقيقة المحبة، ليست حقيقة المحبة بالتمسح، وفعل ما لم يشرعه الله.

ومما أعجبني: أن أحد أمراءنا جاءه أقوام يتباكون على معلم قطع، وقالوا والآثار وهذا من زمن

النبي ﷺ، يحدثني بنفسه، يقول: فنظرت إليهم: فإذا بهم جمِيعاً يحلقون لحاهم، قال: فقلت

لهم: الآن يا جماعة كلكم تحلقون لحاكم، والنبي ﷺ كان يعفي لحيته، تركتم السنة الثابتة

وتباكون على شيء فيه مفسدة، وتم إزالته؛ لدرء المفسدة.

وهذا الحقيقة صفاء الدين، صفاء العقيدة - نسأل الله عز وجل أن يهدينا وال المسلمين إلى كل خير -.

## (المتن)

قال - رحمه الله -: قال تعالى: {قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي} [يوسف:

## (الشرح)

فالذى يتبع النبي ﷺ يلزم شأن النبي ﷺ حتى في الدعوة إلى الله سبحانه وتعالى.

## (المتن)

وقال صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ آلَ بْنِي فُلَانٍ لَيُسُوا لِي بِأَوْلِيَاءِ، إِنَّمَا وَلِيَّ اللَّهُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ».

## (الشرح)

والحديث متفق عليه.

والمؤمن الصالح ولِي لرسول الله ﷺ، محب لرسول الله ﷺ.

والشاهد: أن النبي ﷺ قال: (وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ)، صالح المؤمنين هو المُوحَد المُتَبع، فأولياء رسول الله ﷺ هم أهل التوحيد والسنّة.

فمن أراد ولاء رسول الله ﷺ، وأراد أن يكون صادقاً في محبة النبي ﷺ، فليزم التوحيد والسنّة.

## (المتن)

قال: وهو أولى بكل مؤمنٍ مِنْ نفسه، وهو الواسطةُ بَيْنَ اللَّهِ وَبَيْنَ خَلْقِهِ فِي تَبْلِغِ أَمْرِهِ وَنَهْيِهِ وَوَعْدِهِ وَوَعِيدِهِ، فالحلالُ مَا حَلَّهُ، والحرامُ مَا حَرَّمَهُ.

## (الشرح)

(الحلالُ مَا حَلَّهُ)، أي: ما بين حلاله سواء بالقرآن أو السنّة.

(والحرامُ مَا حَرَّمَهُ)، أي: ما بين حرمته بالقرآن أو السنّة.

## (المتن)

قال: والدينُ مَا شَرَعَهُ، واللهُ هو المعبودُ المَسْؤُولُ.

## (الشرح)

فالنبي ﷺ عبد مبين، النبي ﷺ عبد شرفه الله بالرسالة، مبين دين الله سبحانه وتعالى.

## (المتن)

قال: والله هو المعبود المسؤول المستعان به الذي يخاف ويرجى ويتوكل عليه.

قال تعالى: {وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشَى اللَّهَ وَيَتَّقِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ} [النور: ٥٢]، فجعل الطاعة لله والرسول، كما قال تعالى: {مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ} [النساء: ٨٠]، وجعل الخشية والتقوى لله وحده لا شريك له.

### (الشرح)

انظروا! الطاعة جعلها لله ولرسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والتقوى والخشية عبادة هي خالصة لله سبحانه وتعالى.

### (المتن)

فقال تعالى: {وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا مَا آتَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ سَيُؤْتِنَا اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَرَسُولُهُ إِنَّا إِلَى اللَّهِ رَاغِبُونَ} [التوبه: ٥٩]، فأضاف الإيتاء إلى الله والرسول، كما قال تعالى: {وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْهُوا} [الحشر: ٧].

فليس لأحد أن يأخذ إلا ما أباحه له الرسول وإن كان الله آتاه ذلك من جهة القدرة والمملك.

### (الشرح)

ليس الحلال ما حل في الجيب، كما يقول بعض الناس، يقول: هذا رزق الله، الله رزقني، هذا كان قدرًا، حكم الله الكوني القدري.

أما حكم الله الشرعي فيبينه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، تعمل بالربا وتقول: هذا رزق الله، أي: بعض الناس يفعل أفعالاً محرمة، يقول: والله أكرمني الله، الله أكرمني وحصلت على كذا، وفعله حرام، هذا أمر وصل إليك بحكم الله الكوني، أما حكم الله الشرعي فهذا حرام، وهذا مال حرام، وليس فيه إكرام.

### (المتن)

قال: فإنَّهُ يُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ يشاءُ، وَيَنْزِعُ الْمُلْكَ مِمَّنْ يشاءُ، ولهذا كانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي الْاعْتِدَالِ مِنَ الرَّكُوعِ وَبَعْدِ السَّلَامِ: «اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْتَعِذُ ذَا الْبَحْدِ مِنْكَ الْبَحْدُ»، أي: مَنْ آتَيْتَهُ جَدًا -وهو الْبَحْثُ وَالْمَالُ وَالْمُلْكُ-.

### (الشرح)

البخت الذي يسميه الناس الحظ، ولا زال بعض الناس يقول بختي، أي: حظي، وهذا إنما يؤتيه الله سبحانه وتعالى.

(المن)

قال: **فَإِنَّهُ لَا يُبَجِّيْهِ مِنْكَ إِلَّا الإِيمَانُ وَالْتَّقْوَىٰ.**

(الشرح)

هذا معنى: **(وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدَدِ مِنْكَ الْجَدُّ)**، لا ينفع ذا الجد والحظ والملك والمال الذي هو من إيتاء الله بالحكم الكوفي من الله سبحانه وتعالى، لا ينجي من الله إلا الإيمان والتقوى، إلا التوحيد والسنة، ليست الزيادة في المال نجاة يوم القيمة؛ بل الأكثرون هم الأقلون يوم القيمة، إلا من اتقى الله في ماله.

(المن)

قال -رحمه الله-: **وَأَمَّا التَّوْكِلُ فَعَلَى اللَّهِ وَحْدَهُ، وَالرَّغْبَةُ إِلَيْهِ وَحْدَهُ.**

(الشرح)

**(وَأَمَّا التَّوْكِلُ فَعَلَى اللَّهِ وَحْدَهُ)**، التوكل القلبي الذي هو تفويض القلب الأمر هو عبادة لا تكون إلا لله، اعتقاداً ولفظاً.

فما يجوز أن تقول لخليق: توكلت على الله ثم عليك، تقصد بقلبك، فإن تفويض الأمر بالقلب عبادة لا تكون إلا لله، ما يجوز أن تفوض الأمر في قلبك، وتعتمد في قلبك إلا على الله سبحانه وتعالى، ولا يجوز أن تجعل غير ذلك في اللفظ كما قلنا ما يجوز أن تقول: توكلت على الله ثم عليك.

لاحظوا! ما قلنا توكلنا على الله وعليك، لا توكلت على الله ثم عليك، ما يجوز، التوكل الذي هو القلبي هو لله اعتقاداً ولفظاً.

أما التوكل العملي الذي هو الاعتماد في الظاهر، فهل يجوز للإنسان إذا وكلَّ شخصاً في أمر أن يقول له: توكلت على الله ثم عليك.

لاحظوا! انتهينا من التوكل القلبي، هذا ما يجوز؛ لكن التوكل العملي بحيث يسند الأمر إلى الإنسان، يسند عمل الأمر إلى إنسان آخر، فهل يجوز أن يقول: توكلت على الله ثم عليك، أو يقول مثلاً: أنا متوكلاً عليك، بمعنى مفوض الأمر إليك عملاً.

أكثر العلماء يقولون ما يجوز، ويعنون هذا؛ لأن التوكل هو العبادة القلبية، فإذا طلاقه على هذا ما يصح، ولا

يكون إلا لله، ولا يسند إلا لله.

وأجازه بعض العلماء إذا أراد به قائله العمل الظاهر لا تفويض القلب.

ولا شك أن الأولى بعد عن هذا، وستعمل الألفاظ التي لا إشكال فيها، فتقول: أنسنت الأمر إليك، وكلت الأمر إليك، ونحو هذا.

وقد شدد بعض علمائنا في هذا تشديداً عظيماً، حتى منع أن تقول: اعتمدت على الله ثم عليك؛ لأنه يوحى بمعنى التوكل.

فالأفضل لا شك هو ألا يسند التوكل إلى الإنسان ولو كان المراد التوكل العملي، الذي هو التوكيل، وإسناد العمل إلى الغير، وستعمل ألفاظ أخرى.

(المن)

قال: والرغبة إليه وحده، كما قال تعالى: {وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ}، ولم يقل: (رسوله)، و قالوا: {إِنَّا إِلَى اللَّهِ رَاغِبُونَ} [التوبه: ٥٩]، ولم يقل هنَا: (رسوله)، كما قال تعالى في الإيتاء، بل هذا نظير قوله: {فَإِذَا فَرَغْتَ فَانْصَبْ وَإِلَى رَبِّكَ فَارْجِبْ} [الشرح: ٨، ٧].

(الشرح)

فالعبادات إنما هي لله سبحانه وتعالى.

(المن)

وقال -رحمه الله-: قال تعالى: {الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشُوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنَعْمَ الْوَكِيلُ} [آل عمران: ١٧٣]، وفي صحيح البخاري عن ابن عباس آنه قال: «حسبنا الله ونعم الوكيل»، قالها إبراهيم حين أُقْيِ في النار، وقالها محمد صلى الله عليه وسلم حين قال لهم الناس: إنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشُوْهُمْ، فزادَهُمْ إيمانًا، و قالوا: حسبنا الله ونعم الوكيل. وقد قال تعالى: {يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ} [الأنفال: ٦٤]، أي: الله وحده حسبك وحسب المؤمنين الذين اتّبعوك.

(الشرح)

هذا المعنى، وهو ظاهر.

(المن)

قال: ومن قال: إنَّ المَعْنَى أَنَّ اللَّهَ وَالْمُؤْمِنُونَ حَسْبُكَ، فَقَدْ ضَلَّ، بَلْ قَوْلُهُ مِنْ جَنْسِ الْكُفْرِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ وَحْدَهُ هُوَ حَسْبُ كُلِّ عَبْدٍ مُؤْمِنٍ، وَالْحَسْبُ الْكَافِيٌّ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: {أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُ} [الزمر: ٣٦].

(الشرح)

كما قررنا مراراً التشيريك في العبادة شرك بالله سبحانه وتعالى.

(المتن)

قال: وَلِلَّهِ تَعَالَى حُقُّ لَا يُشَرِّكُهُ فِيهِ مَخْلُوقٌ؛ كَالْعِبَادَاتِ، وَالْإِخْلَاصِ، وَالْتَّوْكِيلِ، وَالْخُوفِ، وَالرِّجَاءِ، وَالْحَجَّ، وَالصَّلَاةِ، وَالزَّكَاةِ، وَالصِّيَامِ، وَالصَّدَقَةِ، وَالرَّسُولُ لَهُ حُقُّ؛ كَالإِيمَانِ بِهِ، وَطَاعَتِهِ، وَاتَّبَاعَ سُنْتِهِ، وَمُوَالَةَ مَنْ يُوَالِيهِ، وَمُعَاوَادَةَ مَنْ يُعَادِيهِ، وَتَقْدِيمِهِ فِي الْمُحِبَّةِ عَلَى الْأَهْلِ وَالْمَالِ وَالنَّفْسِ، كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ وَوَالِدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ».

(الشرح)

والإسلام دين عدل، يُعطى فيه كل ذي حق حقه على وجه التمام، فالمؤمن قائم بحق الله، لا يجعل لأحد نصيباً من حق الله مهما عظُمَ فضله، فلا نصيب في حق الله ملك مقرب، ولا لنبي مرسى، ولا لولي صالح، فال العبادة كلها حق الله سبحانه وتعالى لا نصيب لأحد مهما كان فيها.

والرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ له حقه من الإثبات به، وطاعته، واتباع سنته، وموالاته، ومولاة من يواليه، ومعاداة من يعاديه، وتقديمه محبته على الأهل أجمعين؛ بل على النفس، فيكون الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أحب إلى الإنسان من نفسه ومن أهله أجمعين.

(المتن)

قال: بَلْ يُحِبُّ تَقْدِيمُ الْجِهَادِ الَّذِي أَمْرَرَ بِهِ عَلَى هَذَا كَلْمَهُ.

(الشرح)

الجهاد إذا تعين فإنه يقدم على الأهل أجمعين، وتقديم فيه النفس في سبيل الله سبحانه وتعالى.

(المتن)

كما قال تعالى: {قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالُ افْتَرَفْتُمُوهَا وَرِبَّارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرَضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى

يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ} [التوبه: ٢٤]، وَقَالَ تَعَالَى: {وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضُوَ إِنْ كَانُوا مُؤْمِنِينَ} [التوبه: ٦٢].

### (الشرح)

إرضاء الله عز وجل - إرضاء لرسول، فمن أطاع الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ومن عصى الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقد عصى الله سبحانه وتعالى.

### (المتن)

قال - رحمه الله - : وبسط ما في هذا المختصر وشرحه مذكور في غير هذا الموضع.  
والله سبحانه وتعالى أعلم، وصلى الله وسلم على سيدنا ونبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

### (الشرح)

بهذا نكون ختمنا بحمد الله شرح كتاب منسك شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله عز وجل - .  
وقدرأيتم وسمعتم ما في هذا الكتاب من فوائد عزيمة، جليلة، ينبغي علينا نحن معاشر طلاب العلم  
أن ننشرها بين الناس، وأن نبين معناها، فإن فيها بيان الحق، وحفظ الدين، وما أحوج الناس في هذا الزمان  
خاصة إلى معرفة أصول السلف، وعلم السلف الصالح - رضوان الله عليهم - .

فأسأل الله أن يعيننا جميعاً على القيام بالواجب، كل منا بحسب استطاعته، وأن يجعلنا ممن يبذل  
نفسه وعرضه في سبيل نصرة دين الله سبحانه وتعالى، فلا يرده عن بيان الحق، وكسر شوكة الباطل وأهله  
قوة لسانهم، وقوة إعلامهم، وتسليطهم السب والشتم عليه؛ بل وتسليطهم التكفير عليه.  
أسأل الله عز وجل - أن يجعلنا وإياكم من عباده الصادقين، الصالحين، الصابرين، المرابطين، الثابتين،  
وأن يثبتنا على التوحيد والسنّة حتى نلقاه سبحانه وتعالى.

## (الأسئلة)

**السؤال:** هل يجوز أن تستخدم بعض الخيوط في الإحرام، الخياطة للأطفال في إحرام الطفل؛ لكي لا ينزعه؟

**الجواب:** الإحرام لا يخاط بعضه في بعض، أما أن يخاط طرفه ولا يخاط في بعضه، فلا بأس؛ حتى ما تنسق الخيوط ونحو ذلك، أما أن يخاط بعضه في بعض فلا يجوز.

ولذلك نحو نقول: إن ما يسميه بعض الناس اليوم بتنورة المحرم ما تجوز؛ لأنها لباس مخيط، فما يجوز للحرم أن يلبسها، ومن أراد الأجر فعليه الاتباع والصبر، ويتحمل، والطفل الذكر يلبس الإحرام؛ لكن إذا حصل منه محظوظ فإنه ما تترتب عليه فدية.

ولعلنا نقف عند هذه النقطة، والله تعالى أعلم وأعلم.

وصل الله علی نبینا وسلام.

